



قرار
الهيئة الوطنية للانتخابات
رقم (٤٢) لسنة ٢٠٢٥ م
بشأن توقيع الكشف الطبي على طالبي الترشح من الأشخاص ذوي الإعاقة
في انتخابات مجلس النواب

رئيس الهيئة :

- بعد الاطلاع على الدستور ؛
- وعلى القانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون مجلس النواب وتعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات وتعديلاته؛
- وعلى الحكم الصادر في الطعن رقم ٢٥٢٢٦ / ٢٠١١ ق عليا الصادر من المحكمة الإدارية العليا بجلسة ٢٠١٥/٢/١١ ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم (٣٧) لسنة ٢٠٢٥ بدعوة الناخبين لانتخابات مجلس النواب؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢٥ بشأن الجدول الإجرائي و الزمنى لانتخابات مجلس النواب ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٥ بشأن بفتح باب الترشح ومواعيد وإجراءاته في انتخابات مجلس النواب ؛
- وعلى قرار نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية البشرية ووزير الصحة و السكان رقم (٢٩٥) لسنة ٢٠٢٥ بشأن توقيع الكشف الطبي على طالبي الترشح؛
- وعلى كتابي نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية البشرية ووزير الصحة و السكان رقمي ١٨٣٢٣ و ٢٠٧٢٤ المؤرخين ١ و ٢٩/٩/٢٠٢٥ ؛
- وعلى كتاب السيدة الدكتورة المشرف العام على المجلس القومي لشئون الإعاقة ؛
- وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٤ / ١٠ / ٢٠٢٥ ؛

قرار

((المادة الأولى))

تجرى الفحوص و التحاليل الطبية اللازمة للترشح لانتخابات مجلس النواب اعتباراً من دعوة الناخبين
اليوم السبت الموافق ٤ / ١٠ / ٢٠٢٥ .



((المادة الثانية))

تتولى الإدارة العامة للمجالس الطبية المتخصصة بوزارة الصحة توقيع الكشف الطبي على طالب الترشح لعضوية مجلس النواب من الأشخاص ذوي الإعاقة ، و يقدم طلب توقيع الكشف الطبي وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في قرار وزير الصحة و السكان رقم ٢٩٥ لسنة ٢٠٢٥ المرفق .

((المادة الثالثة))

تُعد الإدارة العامة للمجالس الطبية المتخصصة تقريراً بنتيجة الكشف الطبي على طالب الترشح من ذوي الإعاقة يتضمن نوع الإعاقة و ماهيتها و ما إذا كانت تمنعه من مباشرة حقوقه المدنية و السياسية من عدمه .

و يجب أن يشتمل التقرير الطبي على بيانات طالب الترشح كاملة، مع أخذ بصمة إبهام يده اليمنى ، ووضع صورة شخصية حديثة له ، و يعتمد التقرير و الصورة بخاتم شعار الجمهورية الخاص بالإدارة العامة للمجالس الطبية المتخصصة ، و يسلم التقرير الطبي إلى طالب الترشح شخصياً بعد توقيعه بالاستلام .

((المادة الرابعة))

يجوز قبول المستند الدال على إجراء الفحوص والتحليل الطبية المطلوبة مع أوراق الترشح ، على أن يستكمل المترشح أوراقه بتقديم التقارير بالنتيجة قبل انتهاء فترة تلقى طلبات الترشح .

((المادة الخامسة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى المدير التنفيذي للهيئة تنفيذه .

صدر في: ٤ / ١٠ / ٢٠٢٥ م

أحمد

رئيس

الهيئة الوطنية للانتخابات

هــ

القاضي/

((حازم بدوي))

نائب رئيس محكمة النقض



**بيان بأسماء المستشفيات المحددة بمعرفة وزارة الصحة لتوقيع الكشف الطبي على المرشحين
لمجلس النواب ٢٠٢٥**

م	المديرية	عدد اللجان	المستشفى	عدد اللجان بكل مستشفى
١	القاهرة	١٥	المجلس الطبى العام	١
			منشأة البكرى العام	٢
			المنيرة العام	٢
			حلوان العام	١
			عين شمس العام	١
			شبرا العام	١
			دار الشفاء	١
			السلام التخصصى	١
			معهد ناصر للبحوث	١
			القاهرة الجديدة	٢
			زايد ال نهيان	١
			الجمهورية التعليمى	١
٢	الإسكندرية	١٠	المجلس الطبى العام	١
			الجمهورية العام	١
			أبو قير العام	١
			العامة العام	١
			رأس التين العام	٢
			شرق المدينة	٢
			القبارى	١
			العجمى	١
٣	بورسعيد	١	المجلس الطبى العام	١
٤	السويس	١	المجلس الطبى العام	١
٥	الإسماعيلية	١	المجلس الطبى العام	١



**بيان بأسماء المستشفيات المحددة بمعرفة وزارة الصحة لتوقيع الكشف الطبي على المرشحين
لمجلس النواب ٢٠٢٥**

م	المديرية	عدد اللجان	المستشفى	عدد اللجان بكل مستشفى
٦	دمياط	٤	المجلس الطبى العام	٢
			كفر سعد	١
			دمياط التخصصى	١
٧	الدقهلية	٧	المجلس الطبى العام	١
			السنبلاوين المركزى	١
			دكرنس المركزى	١
			ميت غمر العام	١
			بلقاس المركزى	١
			المنصورة الدولى	٢
			المجلس الطبى العام	٢
			القناتيات العام	١
٨	الشرقية	٩	بلبيس العام	١
			فاقوس العام	١
			السعديين	١
			منيا القمح	١
			ابوكبير العام	١
			الأحرار التعليمى	١
			المجلس الطبى العام	١
			شبين القناطر	١
٩	القليوبية	٦	طوخ المركزى (المركز الطبى)	١
			قليوب التخصصى	١
			ناصر التخصصى	١
			بنها التعليمى	١



**بيان بأسماء المستشفيات المحددة بمعرفة وزارة الصحة لتوقيع الكشف الطبى على المرشحين
لمجلس النواب ٢٠٢٥**

م	المديرية	عدد اللجان	المستشفى	عدد اللجان بكل مستشفى
١٠	كفر الشيخ	٧	المجلس الطبى العام	١
			كفر الشيخ العام	٢
			دسوق العام	١
			بيلا المركزى	١
			سيدي سالم المركزى	١
			بلطيم التخصصى	١
١١	الغربية	٥	المجلس الطبى العام	١
			طنطا العام	١
			كفر الزيات المركزى	١
			المحلة العام	١
			زفتى العام	١
			المجلس الطبى العام	٢
١٢	المنوفية	٧	قويسنا العام	١
			اشمون العام	١
			منوف العام	١
			بركة السبع	١
			شبين الكوم التعليمى	١
			المجلس الطبى العام	١
١٣	البحيرة	٦	كفر الدوار	١
			ايتاى البارود	١
			كوم حمادة التخصصى	١
			دمنهوور التعليمى	٢



**بيان بأسماء المستشفيات المحددة بمعرفة وزارة الصحة لتوقيع الكشف الطبي على المرشحين
لمجلس النواب ٢٠٢٥**

م	المديرية	عدد اللجان	المستشفى	عدد اللجان بكل مستشفى
١٤	الجيزة	٩	المجلس الطبى العام	١
			الصف المركزى	١
			التحرير العام	١
			أوسيم المركزى	١
			الشيخ زايد التخصصى	٢
			الهرم	٢
			العجوزة	١
١٥	الفيوم	٢	المجلس الطبى العام	١
			الفيوم العام	١
١٦	بنى سويف	٥	المجلس الطبى العام	١
			الوسطى	١
			بنى سويف التخصصى	١
			اھناسيا التخصصى	١
			مستشفى الصحة النفسية	١
١٧	المنيا	٦	المجلس الطبى العام	١
			مغاغا	١
			صدر المنيا	١
			دير مواس	١
			ملوى التخصصى	١
			سمالوط التخصصى	١
			المجلس الطبى العام	٢
١٨	أسيوط	٦	البدارى	١
			منفلوط	١
			الإيمان العام	١
			ابو تيج التخصصى	١



**بيان بأسماء المستشفيات المحددة بمعرفة وزارة الصحة لتوقيع الكشف الطبى على المرشحين
لمجلس النواب ٢٠٢٥**

م	المديرية	عدد اللجان	المستشفى	عدد اللجان بكل مستشفى
١٩	سوهاج	٤	المجلس الطبى العام	١
			طهطا العام	١
			البلىنا المركزى	١
			سوهاج العام	١
٢٠	قنا	٤	المجلس الطبى العام	١
			قنا العام	١
			نجع حمادى	١
			قفط التخصصى	١
٢١	أسوان	١	المجلس الطبى العام	١
٢٢	مطروح	٣	المجلس الطبى العام	١
			مطروح العام	١
			العلمين التخصصى	١
			المجلس الطبى العام	١
٢٣	الوادى الجديد	٢	الخارجة التخصصى	١
			المجلس الطبى العام	١
٢٤	البحر الأحمر	٣	المجلس الطبى العام	١
			الغردقة العام	١
			القصور التخصصى	١
٢٥	شمال سيناء	١	المجلس الطبى العام	١
٢٦	جنوب سيناء	١	المجلس الطبى العام	١
٢٧	الأقصر	٣	المجلس الطبى العام	١
			الأقصر الدولى	٢



أماكن سحب عينة فحص المخدرات و المسكرات لطالبي الترشح
لانتخابات مجلس النواب ٢٠٢٥

م	المحافظة	مكان سحب العينة
١	القاهرة- الجيزة	الإدارة المركزية للمعامل
٢	القليوبية	المعمل المشترك بالقليوبية
٣	البحيرة	المعمل المشترك بدمهور
٤	الدقهلية	المعمل المشترك بالدقهلية
٥	الشرقية	المعمل المشترك بالزقازيق
٦	كفر الشيخ	المعمل الاقليمي المشترك بكفر الشيخ
٧	السويس	المعمل المشترك بالسويس
٨	دمياط	المعمل المشترك بدمياط
٩	بور سعيد	المعمل المشترك ببور سعيد
١٠	الفيوم	المعمل المشترك بالفيوم
١١	بنى سويف	المعمل المشترك ببنى سويف
١٢	سوهاج	المعمل المشترك بسوهاج
١٣	أسيوط	المعمل المشترك بأسيوط
١٤	قنا	المعمل المشترك بقنا
١٥	أسوان	المعمل المشترك بأسوان
١٦	البحر الأحمر	المعمل المشترك بالغردقة
١٧	جنوب سيناء	المعمل المشترك بالطور
١٨	الإسكندرية	المعمل المشترك بالإسكندرية
١٩	مطروح	المعمل المشترك بمرسى مطروح
٢٠	الغربية	المعمل المشترك بالغربية
٢١	المنيا	المعمل المشترك بالمنيا
٢٢	المنوفية	المعمل المشترك بالمنوفية
٢٣	الأقصر	المعمل المشترك بالأقصر
٢٤	الوادى الجديد	المعمل المشترك بالوادى
٢٥	شمال سيناء	المعمل المشترك بالعريش
٢٦	الإسماعيلية	المعمل المشترك



قرار وزير الصحة والسكان
رقم (٢٩٥) لسنة ٢٠٢٥

نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية البشرية ووزير الصحة والسكان :
بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون رعاية المريض النفسى الصادر بالقانون رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٩ ؛
وعلى قانون بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ ؛
وعلى قانون مجلس النواب الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤ ؛
وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ فى شأن الهيئة الوطنية للانتخابات ؛
وعلى قانون حقوق الأشخاص ذوى الاعاقة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان ؛
وعلى قرارات وزير الصحة والسكان أرقام ٥٩٢ ، ٥٩٣ ، ٥٩٤ لسنة ٢٠٢٠ ؛
وعلى كتاب رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٨٦٦ المؤرخ ٢٤/٨/٢٠٢٥ ؛

قرار

مادة (١) : تتولى الإدارة العامة للمجالس الطبية المتخصصة توقيع الكشف الطبى على طالب الترشح لعضوية مجلس النواب ، وذلك بمعرفة لجنة تشكل لهذا الغرض بالمجلس الطبى العام فى كل محافظة من محافظات الجمهورية ، لبيان خلوه من الأمراض الذهنية أو النفسية التى تؤثر على عمله النيابى ، وأنه ليس من متاعى المخدرات والمسكرات .
كما تتولى توقيع الكشف الطبى على طالب الترشح من ذوى الاعاقة وذلك لتشخيص الاعاقة ودرجاتها وما اذا كانت هذه الاعاقة تمنعه من مباشرة حقوقه المدنية والسياسية من عدمه .

وبجوز تشكيل لجنة أو أكثر لتتولى ما تقدم جميعه بأى من المستشفيات المبنية بالكشوف المرافقة لهذا القرار ، على أن تباشر عملها تحت إشراف المجلس الطبى العام بالمحافظة .

مادة (٢) : يتعين على طالب الترشح تقديم طلب توقيع الكشف الطبى عليه وإجراء التحاليل اللازمة من خلال تسجيل بياناته وملء النموذج المعد لذلك على الموقع الإلكتروني (<https://senators.mohp.gov.eg/login.aspx>) ، على أن يلتزم بالحضور إلى المقر المحدد له لتوقيع الكشف وإجراء التحاليل فى التاريخ والميعاد اللذين تم تحديدهما مسبقا بالموقع الإلكتروني سالف الذكر ، على أن يحدد الموعد النهائى لعمل التحاليل الطبية قبل أربعة أيام على الأقل من تاريخ غلق باب الترشح .



- ٢ -

مادة (٣) : يلتزم طالب الترشح بسداد النفقات الفعلية لتوقيع الكشف الطبي عليه ، وما قد يستلزمه ذلك من فحوصات وتحاليل طبية أساسية ، وذلك وفقا لما تحدده الإدارة العامة للمجالس الطبية المتخصصة ، على أن يرفق إيصال السداد بطلب توقيع الكشف الطبي .

مادة (٤) : يتم إجراء الكشف الطبي على طالب الترشح وعمل الفحوصات اللازمة له بعد التأكد من شخصيته من واقع بطاقة الرقم القومي وأخذ بصمة إبهام يده اليمنى وتقديم صورة شخصية حديثة له.

مادة (٥) : تلتزم اللجنة بإعطاء طالب الترشح إفادة وفقاً للنموذج المعد بنتيجة توقيع الكشف الطبي عليه المرافق لهذا القرار ، يُقدمه ضمن أوراق الترشح في موعد أقصاه ٧٢ ساعة من تاريخ توقيع الكشف الطبي عليه ، وذلك بعد توقيعه بالإستلام على صورة هذه النتيجة، على أن يتم الإحتفاظ بها في سجل يخص لهذا الغرض .

مادة (٦) : يلتزم مدير المجلس الطبي العام بكل محافظة بتسليم لجنة انتخابات المحافظة المختصة بالمحكمة الابتدائية كشفاً بأسماء طالبي الترشح الذين تقدموا للكشف الطبي عليهم بالمحافظة والنتائج النهائية للكشف ، على أن يكون معتمداً من مدير مديرية الشؤون الصحية أو من ينوب عنه ومدير المجلس الطبي ، كما يجب إرسال صورة من هذه الكشوف إلى الإدارة العامة للمجالس الطبية المتخصصة بوزارة الصحة والسكان.

مادة (٧) : يجوز لمن لم يجتز الكشف الطبي بنجاح، التظلم من قرار اللجنة أمام لجنة للتظلمات يصدر بتشكيلها قرار من قبل المجلس الطبي العام بكل محافظة، وذلك خلال موعد أقصاه ٢٤ ساعة من تاريخ تسلمه نتيجة الكشف على أن تفصل اللجنة المذكورة في التظلم خلال ٢٤ ساعة من تاريخ تقديمه وبعد أقصى ٧٢ ساعة قبل غلق باب الترشح.

جمهورية مصر العربية



وزارة الصحة والسكان
الوزير

- ٣ -

مادة (٨) : تطبق الاجراءات المحددة بهذا القرار على طالب الترشح لعضوية مجلس النواب من المقيمين داخل جمهورية مصر العربية وبالنسبة لطالب الترشح من المصريين المقيمين بالخارج تطبق الاجراءات المحددة بقرار وزير الصحة والسكان رقم ٥٩٢ لسنة ٢٠٢٠ .

مادة (٩) : يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ دعوة الناخبين لانتخابات مجلس النواب ٢٠٢٥، ويُلغى كل قرار يخالف أحكامه .

نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية البشرية

وزير الصحة والسكان

خالد

خالد عاطف عبدانغفار



٢٠٢٥/٩/

في:



قطاع الطب العلاجي
الإدارة العامة للمجالس الطبية المتخصصة

الصادر الإلكتروني	
رقم الملف	
التاريخ	
المرفقات	

صورة شخصية
حديثة

إيهام اليد
اليمنى

شعار الجمهورية

نتيجة الكشف الطبي علي طالب الترشح
لعضوية مجلس النواب
المرافق لقرار وزير الصحة والسكان رقم
لسنة ٢٠٢٥

بناء على الطلب المقدم من السيد /
الرقم القومى :
تاريخ الميلاد :
عنوان الإقامة :
تليفون :
النوع :
نتيجة الكشف الطبي

بناء على توقيع الكشف الطبي للسيد /
والذى تم بمعرفة اللجان الطبية المتخصصة في النفسية و العصبية والباطنة وذلك بجلسة : --/--/ ٢٠٢٥ .

التشخيص :

بعد توقيع الكشف الطبي والإطلاع على نتيجة التحاليل الطبية تبين انه :

- ١- من متعاطي المسكرات .
 - ٢- من متعاطي المخدرات .
 - ٣- مصاب بمرض ذهني يؤثر على عمله النيابي .
 - ٤- مصاب بمرض نفسى يؤثر على عمله النيابي .
- () () () ()
() () () ()
() () () ()
() () () ()

النتيجة النهائية :

* لائق طبياً وليس من متعاطي المسكرات و المخدرات ، وغير مصاب بمرض (ذهني أو نفسى) يؤثر علي اداء عمله النيابي () .
* غير لائق طبياً سواء لكونه من متعاطي المسكرات أو المخدرات () ، أو مصاب بمرض (ذهني أو نفسى) يؤثر علي اداء عمله النيابي () .

يعتمد
الاسم
الوظيفة



بيان خاص بطلب الترشح من ذوى الإعاقة
تشخيص الإعاقة ودرجتها ، وما اذا كانت هذه الاعاقة تمنعه من مباشرة حقوقه المدنية والسياسية من عدمه ()